



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
الدورة السابعة والأربعون  
فيينا، ٢-١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤

## جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين

### أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - اعتماد جدول الأعمال.
- ٣ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٤ - كلمة الرئيس.
- ٥ - التبادل العام للآراء.
- ٦ - سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية.
- ٧ - تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٨ - تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الحادية والأربعين.
- ٩ - تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين.
- ١٠ - الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة.
- ١١ - الفضاء والمجتمع.
- ١٢ - الفضاء والمياه.
- ١٣ - تشكيلة مكاتب اللجنة وهيئتها الفرعيتين للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧.



١٤ - مسائل أخرى.

١٥ - تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة.

## ثانياً- الشروح\*

١- افتتاح الدورة

٢- اعتماد جدول الأعمال

٣- انتخاب أعضاء المكتب

وافقت الجمعية، في الفقرة ١٢ من قرارها ٨٩/٥٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، على أن تنتخب لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في بداية دورتها في عام ٢٠٠٤، أعضاء مكتبها الذين اتفقت عليهم اللجنة في دورتها السادسة والأربعين. وكانت اللجنة قد اتفقت في تلك الدورة، على أن ينتخب أديغون أدي أبودون (نيجيريا) رئيساً، وسيرو أريبالو ييبس (كولومبيا) نائباً أول للرئيس، وبرفيز تاريخي (جمهورية إيران الإسلامية) نائباً ثانياً للرئيس ومقرراً.

٤- كلمة الرئيس

عقب اعتماد لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية جدول أعمالها، ووفقاً لتنظيم الأعمال المقترح، سوف يلقي الرئيس كلمة يستعرض فيها ما استجد من تطورات ذات صلة بأعمال اللجنة منذ دورتها السادسة والأربعين.

٥- التبادل العام للآراء

سوف تبدأ اللجنة أعمالها الموضوعية بإجراء تبادل عام للآراء. ونظراً لما قدمه فلاديمير كوبال (الجمهورية التشيكية)، الذي تولى رئاسة اللجنة الفرعية القانونية من دورتها الثامنة والثلاثين إلى دورتها الثانية والأربعين من مساهمة قيّمة، اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها السادسة والأربعين، على أن يلقي فلاديمير كوبال أمام اللجنة في دورتها السابعة والأربعين محاضرة خاصة يقدم فيها عرضاً تاريخياً لتطور اللجنة وآراءه الشخصية في هذا الشأن.

\* الشروح والجدول الزمني الاسترشادي للأعمال ليسا جزءاً من جدول الأعمال الذي ستعتمده وتعتمده اللجنة.

## ٦- سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية

في الفقرة ٤١ من قرارها ٨٩/٥٨، طلبت الجمعية العامة، إلى اللجنة أن تواصل النظر، على سبيل الأولوية، في سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها التاسعة والخمسين؛ ووافقت على أنه يمكن للجنة أن تنظر، أثناء تناولها هذه المسألة، في سبل تعزيز التعاون الإقليمي والأقليمي استناداً إلى الخبرات المكتسبة من مؤتمر القارة الأمريكية المعني بالفضاء وما يمكن لتكنولوجيا الفضاء أن تؤديه من دور في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.

## ٧- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)

في الفقرة ٢٧ من قرارها ٨٩/٥٨، وافقت الجمعية العامة، على أن تدرج اللجنة في جدول أعمال دورتها السابعة والأربعين بنداً يتعلق بتنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث. وفي الفقرة ٢٩ من ذلك القرار، لاحظت الجمعية بارتياح أن اللجنة قد أحرزت مزيداً من التقدم في إعداد تقريرها المدرج ضمن إطار بند جدول الأعمال المتعلق بتنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث، لكي تقوم الجمعية في دورتها التاسعة والخمسين، عام ٢٠٠٤، باستعراض وتقييم تنفيذ نتائج اليونيسبيس الثالث، ولكي تنظر في إجراءات ومبادرات أخرى، ووافقت الجمعية في ذلك السياق على أن يعاود الفريق العامل الذي أنشأته اللجنة لإعداد التقرير المشار إليه أعلاه انعقاده أثناء الدورة السابعة والأربعين للجنة لكي يكمل عمله.

وأيدت اللجنة، في دورتها السادسة والأربعين، توصية الفريق العامل بأن تخصص اللجنة، في دورتها السابعة والأربعين، وقتاً كافياً للفريق العامل حتى يضع الصيغة النهائية لتقريرها إلى الجمعية العامة، لكي تقره اللجنة.<sup>(١)</sup>

وعملاً بالفقرة ٣٠ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، أجرى الفريق العامل مشاورات غير رسمية أثناء الدورة الحادية والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية والدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية القانونية. وعملاً بالفقرة ١٩ من ذلك القرار، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، أثناء دورتها الحادية والأربعين، من خلال فريقها العامل الجامع، في تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث. وأقرت اللجنة الفرعية توصيات الفريق العامل الجامع بصيغتها الواردة في تقريره (A/AC.105/823، المرفق الثاني، الفصل الثالث). وسوف يتاح في الوثائق

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/58/20)، المرفق الأول، الفقرة ٢٢.

A/AC.105/L.255 و Add.1 إلى Add.7 مشروع تقرير اللجنة إلى الجمعية، الذي نقح عقب الجولة الثانية من المشاورات غير الرسمية التي أجراها الفريق العامل.

#### ٨- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الحادية الأربعين

عملا بالفقرة ١٦ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية أثناء دورتها الحادية والأربعين في البنود الموضوعية الواردة أدناه.

##### برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

يتضمن تقرير اللجنة الفرعية عن أعمال دورتها الحادية والأربعين استعراضا لبرنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية وأنشطته لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤. وقد أوصت اللجنة بالموافقة على برنامج الأنشطة المقترح للفترة المتبقية من عام ٢٠٠٤ (A/AC.105/823)، الفقرات ٣٥-٤٦). وسوف يطلع مكتب شؤون الفضاء الخارجي للجنة على الأنشطة المقترحة لعام ٢٠٠٥.

وعملا بالفقرة ١٩ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، نظرت اللجنة الفرعية في برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية من خلال فريقها العامل الجامع، وأقرت توصيات الفريق العامل بشأن البرنامج (A/AC.105/823)، الفقرة ٣٤، والمرفق الثاني، الفقرات ٣-٥).

وفي الفقرة ٤٢ من قرارها ٨٩/٥٨، وافقت الجمعية العامة، على أن تواصل اللجنة النظر في تقرير عن أنشطة النظام الساتلي الدولي للبحث والإنقاذ كجزء من نظرها في برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، ضمن إطار البند المعنون "تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية"، ودعت الدول الأعضاء إلى تقديم تقارير عن أنشطتها المتعلقة بذلك النظام.

تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)

يرد عرض لمداولات اللجنة الفرعية العلمية والتقنية بشأن هذا البند في تقريرها (A/AC.105/823)، الفقرات ٥٥-٧١؛ انظر كذلك شروح البند ٧ من جدول الأعمال (أعلاه).

المسائل المتعلقة باستشعار الأرض عن بعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض

يرد عرض لمداورات اللجنة الفرعية العلمية والتقنية بشأن هذا البند أثناء دورتها الحادية والأربعين في تقريرها (A/AC.105/823، الفقرات ٧٣-٨٣).

#### الخطام الفضائي

نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في هذا البند وفقا لخطة العمل التي اعتمدها في دورتها الثامنة والثلاثين (A/AC.105/761، الفقرة ١٣٠). ويرد عرض لمداورات اللجنة الفرعية في تقريرها (A/AC.105/823، الفقرات ٨٥-١٠٧).

وعملا بالفقرة ٢٠ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، أنشأت اللجنة الفرعية فريقا عاملا معنيا بالخطام الفضائي لدراسة التعليقات الواردة من الدول الأعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن الاقتراحات المتعلقة بتخفيف الخطام الفضائي التي عرضتها لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالخطام الفضائي على اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين. وأقرت اللجنة الفرعية توصيات الفريق العامل بصيغتها الواردة في تقريره (A/AC.105/823، الفقرة ٩٣ والمرفق الثالث).

#### استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في هذا البند بمقتضى خطة العمل التي اعتمدها في دورتها الأربعين (A/AC.105/804، المرفق الثالث). ويرد عرض لمداورات اللجنة الفرعية بشأن هذا البند في تقريرها (A/AC.105/823، الفقرات ١٠٩-١١٨).

وعملا بالفقرة ٢١ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، عاودت اللجنة الفرعية في دورتها الحادية والأربعين عقد فريقها العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي. وأقرت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل (A/AC.105/823، الفقرة ١١٧ والمرفق الرابع).

وأقرت اللجنة الفرعية توصية الفريق العامل بأن يواصل عمله فيما بين الدورات بشأن المواضيع المبينة في خطة العمل المتعددة السنوات للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٦، وتيسيرا لتلك المناقشات بين أعضاء الفريق العامل المهتمين، اتفقت اللجنة الفرعية على أن تعقد مشاورات الفريق في فيينا يومي ٧ و ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ (وربما تمدد حتى ٩ إلى ١١ حزيران/يونيه

٢٠٠٤)، أثناء الدورة السابعة والأربعين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وبناء على طلب الفريق العامل، وتحضيراً للاجتماع غير الرسمي المذكور أعلاه، أتاحت الأمانة الوثيقتين التاليتين بجمع لغات الأمم المتحدة الرسمية: (أ) ورقة عمل قدمتها الولايات المتحدة، عنوانها "مخطط أولي مقترح لأهداف ونطاق وسمات إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي المخطط لها والمرتبقة حالياً" (A/AC.105/L.253)؛ و(ب) مشروع ورقة قدمها الفريق العامل عن استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، عنوانها "مشروع أولي لمخططات انسيابية لخيارات التنفيذ المحتملة لإنشاء إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي المخطط لها والمرتبقة حالياً" (A/AC.105/L.254).

#### التطبيق عن بُعد بالاعتماد على النظم الفضائية

نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في هذا البند وفقاً لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة في دورتها السادسة والأربعين.<sup>(٢)</sup> وعملاً بخطة العمل، قدمت الدول الأعضاء في اللجنة عروضاً عن الحالة في بلدانها في مجال تطبيقات التطبيق عن بعد عموماً والتطبيق عن بعد عبر النظم الفضائية خصوصاً، وعن نظم التطبيق عن بعد المتاحة تجارياً وقدرتها على الاستعانة بالنظم الفضائية. ويرد عرض مداوات اللجنة الفرعية بشأن هذا البند في تقريرها (A/AC.105/823)، الفقرات ١٢٠-١٢٧).

دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك المسائل الأخرى المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها واصلت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية نظرها في هذا البند من جدول الأعمال كموضوع/بند منفرد للمناقشة. ويرد عرض مداوات اللجنة الفرعية بشأن هذا البند في تقريرها (A/AC.105/823)، الفقرات ١٢٩-١٣٣).

(٢) المرجع نفسه، الفقرة ١٣٨.

## تنفيذ نظام فضائي عالمي متكامل لتدبير الكوارث الطبيعية

نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في هذا البند من جدول الأعمال كموضوع/بند منفرد للمناقشة. ويرد عرض لمداوات اللجنة الفرعية بشأن هذا البند في تقريرها (A/AC.105/823)، الفقرات ١٣٥-١٥٠).

ولاحظت الجمعية العامة، في الفقرة ٤٣ من قرارها ٨٩/٥٨، أنه في سياق النظر في تنفيذ نظام فضائي عالمي متكامل لتدبير الكوارث الطبيعية، ضمن إطار بند جدول الأعمال المعنون "تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية"، سوف تنظم أثناء الدورة السابعة والأربعين للجنة حلقة عمل خاصة بالصناعة مدتها يوم واحد، تشارك فيها الدول الأعضاء ومتعهدو تشغيل سواتل الاتصالات، لمناقشة الكيفية التي يمكن بها استخدام الاتصالات الساتلية أثناء الكوارث الطبيعية.

## الفيزياء الشمسية-الأرضية

نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في هذا البند من جدول الأعمال كموضوع/بند منفرد للمناقشة. ويرد عرض لمداوات اللجنة الفرعية بشأن هذا البند في تقريرها (A/AC.105/823)، الفقرات ١٥٢-١٥٨).

## مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية

عملاً بالفقرة ١٩ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، طلبت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية إلى فريقها العامل الجامع أن ينظر في مشروع جدول أعمال مؤقت لدورتها الثانية والأربعين. وأقرت اللجنة الفرعية توصيات الفريق العامل الجامع بشأن مشروع جدول الأعمال المؤقت، بصيغتها الواردة في تقريرها (A/AC.105/823)، الفقرة ١٦٠، والمرفق الثاني، الفقرة ٢٠).

واتفق الفريق العامل الجامع على مواصلة الممارسة المتمثلة في تنظيم الندوة المشتركة بين لجنة أبحاث الفضاء (الكوسبار) والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية (الإياف) والندوة المعنية بتعزيز الشراكة مع الصناعة تناوبياً كل سنة. واتفق الفريق العامل الجامع على أن تُعقد الندوة المشتركة بين الكوسبار والإياف في عام ٢٠٠٥، وأن تُعلق ندوة الصناعة. وأوصى الفريق العامل الجامع بأن تتناول الندوة القادمة المشتركة بين الكوسبار والإياف مسألة ادماج البيانات الساتلية العالية الاستبانة وذات النطاق الطيفي الفائق الاتساع لخدمة أغراض الزراعة الدقيقة والرصد البيئي وفي تطبيقات جديدة محتملة. واتفق الفريق العامل الجامع على أن تُنظَّم

الندوة أثناء الأسبوع الأول من الدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية (A/AC.105/823)، المرفق الثاني، الفقرتان ٢١ و٢٢).

#### ٩- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الثانية والأربعين

عملاً بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، نظرت اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها الثالثة والأربعين في البنود الموضوعية الواردة أدناه.

حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها

واصلت اللجنة الفرعية القانونية نظرها في هذا البند. ويرد عرض مداوات اللجنة الفرعية في تقريرها (A/AC.105/826، الفقرات ٢٨-٣٦). وعملاً بالفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، عاودت اللجنة الفرعية عقد فريقها العامل المعني بهذا البند من جدول الأعمال. وأقرت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل (A/AC.105/826، الفقرة ٣٤ والمرفق الأول).

وأقر الفريق العامل نص رسالة نموذجية، مشفوعة بمواد إعلامية، قد يود الأمين العام إرسالها إلى وزراء الخارجية بالدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي (A/AC.105/826، المرفق الأول، الفقرة ٦، والتذييل الأول). كما اتفق الفريق العامل على أن توجه رسالة مماثلة إلى المنظمات الحكومية الدولية التي لم تعلن بعد قبولها للحقوق والالتزامات التي تنص عليها تلك المعاهدات.

واتفق الفريق العامل على نص مشروع قرار لتنظر فيه الجمعية العامة بشأن تطبيق مفهوم "الدولة المطلقة" (A/AC.105/826، المرفق الأول، الفقرة ٧، والتذييل الثاني).

وأقرت اللجنة الفرعية القانونية توصية مؤداها أن تمدد ولاية الفريق العامل لسنة إضافية. وأُتفق على أن تدرس اللجنة الفرعية، في دورتها الرابعة والأربعين، عام ٢٠٠٥، مدى الحاجة إلى تمديد ولاية الفريق العمل بعد تلك الفترة.

معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء

واصلت اللجنة الفرعية القانونية نظرها في هذا البند. ويرد عرض مداوات اللجنة الفرعية في تقريرها (A/AC.105/826، الفقرات ٣٨-٤٧).

واتفقت اللجنة الفرعية على أن وكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى التي تتمتع بمركز مراقب دائم لدى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية



لها دور هام في تعزيز عمل اللجنة الفرعية وينبغي تشجيعها على المشاركة بنشاط في ذلك العمل. كما اتفقت اللجنة الفرعية على أن المنظمات الحكومية الدولية التي تضطلع بأنشطة فضائية يمكنها تعزيز الإطار القانوني المنطبق على الأنشطة الفضائية بتشجيع الدول الأعضاء فيها التي لم تصبح بعد أطرافاً في المعاهدات الدولية التي تحكم الفضاء الخارجي على أن تنظر في التصديق على تلك المعاهدات أو الانضمام إليها، بغية تمكين تلك المنظمات الدولية من إعلان قبولها للحقوق والالتزامات المنصوص عليها في تلك المعاهدات (A/AC.105/826)، الفقرتان ٤١ و ٤٢).

الأمر المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وبطبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض وكيفية استخدامه، مما في ذلك النظر في السبل والوسائل التي تكفل الاستخدام الرشيد والعاقل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات واصلت اللجنة الفرعية القانونية نظرها في هذا البند. ويرد عرض لمداولات اللجنة الفرعية في تقريرها (A/AC.105/826، الفقرات ٤٩-٥٩).

وعملاً بالفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ١٨٩/٥٨، عاودت اللجنة الفرعية القانونية عقد فريقها العامل المعني بهذا البند لغرض وحيد هو أن ينظر في المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده. وأقرت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل (A/AC.105/826، الفقرة ٥٨ والمرفق الثاني).

استعراض المبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكان تنقيحها

واصلت اللجنة الفرعية القانونية نظرها في هذا البند كموضوع/بند منفرد للمناقشة. ويرد عرض لمداولات اللجنة الفرعية في تقريرها (A/AC.105/826، الفقرات ٦١-٦٦).

النظر في المشروع الأولي للبروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية، الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة (التي فتح باب التوقيع عليها في كيب تاون في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)

نظرت اللجنة الفرعية في هذا البند كموضوع/بند منفرد للمناقشة. وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال نظرت اللجنة الفرعية في بندين فرعيين، هما: (أ) الاعتبارات المتعلقة بإمكانية قيام الأمم المتحدة بدور السلطة الإشرافية. بمقتضى المشروع الأولي للبروتوكول؛ و(ب)

الاعتبارات المتعلقة بالصلة بين أحكام المشروع الأولي للبروتوكول وحقوق والتزامات الدول بمقتضى القواعد القانونية المنطبقة على الفضاء الخارجي. ويرد عرض لمداوالات اللجنة الفرعية في تقريرها (A/AC.105/826، الفقرات ٦٨-١٠١).

وعملا بالفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، عاودت اللجنة الفرعية عقد فريقها العامل المعني بهذا البند. وأقرت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل (A/AC.105/826، الفقرة ١٠٠، والمرفق الثالث).

واتفق الفريق العامل على إنشاء فريق عامل مخصص مفتوح العضوية، يتألف من ممثلين اثنين على الأقل من كل مجموعة إقليمية، لكي يواصل، في الفترة بين دورتي اللجنة الفرعية الثالثة والأربعين والرابعة والأربعين، وبوسائل الكترونية، النظر في مدى ملاءمة اصطلاح الأمم المتحدة بدور السلطة الإشرافية، بغية إعداد تقرير، يتضمن نص مشروع قرار، لكي يقدم إلى اللجنة الفرعية لتنظر فيه أثناء دورتها الرابعة والأربعين، عام ٢٠٠٥. واتفق الفريق العامل على تعيين هولندا منسقا للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية (A/AC.105/826، المرفق الثالث، الفقرة ١٨).

المساهمات المقدمة من اللجنة الفرعية القانونية إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية من أجل إعداد تقريرها سيقدم إلى الجمعية العامة من أجل استعراضها للتقدم المحرز في تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)

نظرت اللجنة الفرعية القانونية في هذا البند من جدول الأعمال كموضوع/بند منفرد للمناقشة. ويرد عرض لمداوالات اللجنة الفرعية في تقريرها (A/AC.105/826، الفقرات ١٠٣-١٠٨؛ انظر كذلك شروح البند ٧ من جدول الأعمال أعلاه).

ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية

نظرت اللجنة الفرعية القانونية في هذا البند من جدول الأعمال وفقا لخطة العمل التي اعتمدها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أثناء دورتها السادسة والأربعين.<sup>(٣)</sup> ويرد عرض لمداوالات اللجنة الفرعية في تقريرها (A/AC.105/826، الفقرات ١١٠-١٢٠).

(3) المرجع نفسه، الفقرة ١٩٩.

وعمقتضى خطة العمل، أبلغت الدول الأعضاء والمنظمات الدولية للجنة الفرعية بالمارسات التي تتبعها في تسجيل الأجسام الفضائية وتقديم المعلومات المطلوبة إلى مكتب شؤون الفضاء الخارجي لإدراجها في السجل.

الاقتراحات المقدمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة لتنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها الرابعة والأربعين يرد عرض لمداوات اللجنة الفرعية في تقريرها (A/AC.105/826، الفقرات ١٢٢-١٣٥). وقد اتفقت اللجنة الفرعية على البنود المزمع اقتراحها على اللجنة لكي تدرج في جدول أعمال اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين، بصيغتها الواردة في تقريرها (A/AC.105/826، الفقرة ١٣٠).

#### ١٠- الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة

طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٤٤ من قرارها ٨٩/٥٨، إلى اللجنة أن تواصل النظر في بند جدول أعمالها المعنون "الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة" أثناء دورتها السابعة والأربعين.

#### ١١- الفضاء والمجتمع

في الفقرة ٤٥ من قرارها ٨٩/٥٨، طلبت الجمعية العامة، إلى اللجنة أن تواصل النظر في بند جدول أعمالها المعنون "الفضاء والمجتمع" أثناء دورتها السابعة والأربعين، ووافقت على أن يكون "الفضاء والتعليم" موضوعا خاصا تركز عليه المناقشات في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٦، وفقا لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة في دورتها السادسة والأربعين.<sup>(٤)</sup>

وتقضي خطة العمل بأن تقوم اللجنة في دورتها السابعة والأربعين، عام ٢٠٠٤، بما يلي: (أ) الاستماع لعروض من الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية وغير الحكومية بشأن جهودها الرامية إلى إدراج موضوع الفضاء في التعليم وتنمية الموارد البشرية في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء وضمان توافر إحصائيين في المجالات ذات الصلة بالفضاء في مستقبلا؛ و(ب) استبانة عوامل النجاح؛ و(ج) استبانة معوقات الجهود الرامية إلى إدراج موضوع الفضاء الخارجي في التعليم وإلى تنمية الموارد البشرية في المجالات ذات الصلة بالفضاء؛ و(د)

(4) المرجع نفسه، الفقرة ٢٣٩.

مناقشة الحلول الممكنة لازالة تلك المعوقات؛ و(هـ) صوغ خطة عمل، بما في ذلك احتمال تنفيذ مشاريع صغيرة.

#### ١٢- الفضاء والمياه

وافقت الجمعية العامة، في الفقرة ٤٦ من قرارها ٨٩/٥٨، على إدراج بند جديد عنوانه "الفضاء والمياه" في جدول أعمال اللجنة في دورتها السابعة والأربعين. وبناء على مقدار العمل المنجز والتقدم المحرز في عام ٢٠٠٤، ستقرر اللجنة في تلك الدورة ما إذا كانت ستواصل إدراج ذلك البند في جدول أعمالها.<sup>(٥)</sup>

#### ١٣- تشكيلة مكاتب اللجنة وهيئتها الفرعيتين للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧

اتفقت الجمعية العامة، في الفقرة ١٣ من قرارها ٨٩/٥٨، على أنه ينبغي للجنة أن تتوصل إلى اتفاق بشأن جميع أعضاء مكاتب اللجنة وهيئتها الفرعيتين لفترة الولاية القادمة، التي تبدأ في عام ٢٠٠٦ ولمدة سنتين؛ وتحقيقاً لذلك الغرض، ينبغي للجنة أن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والأربعين بنداً يتعلق بتشكيلة مكاتب اللجنة وهيئتها الفرعيتين للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وفي الفقرة ١٤ من القرار نفسه، حثت الجمعية كلاً من المجموعات الإقليمية الخمس على ضمان التوصل إلى اتفاق ضمن إطار المجموعة على عضو المكتب الذي يتقرر انتخابه للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ قبل انعقاد الدورة السابعة والأربعين للجنة.

#### ١٤- مسائل أخرى

##### عضوية اللجنة

رحبت الجمعية العامة، في الفقرة ٤٧ من قرارها ٨٩/٥٨، بما تبديه الجماهيرية العربية الليبية من اهتمام مستمر بأن تصبح عضواً في اللجنة، وطلبت الجمعية، لذلك الغرض، إجراء مشاورات بناءة في أقرب وقت ممكن داخل اللجنة، وكذلك فيما بين المجموعات الإقليمية، مع مراعاة مبدأ التوزيع الجغرافي العادل، بهدف التوصل إلى قرار إيجابي ونهائي بشأن عضوية الجماهيرية العربية الليبية أثناء الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة.

(5) المرجع نفسه، الفقرة ٢٤٨.

### المشاركة في أعمال اللجنة

طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٤٨ من قرارها ٨٩/٥٨، إلى اللجنة أن تنظر في سبل لتحسين مشاركة الدول الأعضاء والكيانات التي تتمتع بمركز مراقب في عملها، بهدف الاتفاق على توصيات محددة في هذا الصدد أثناء دورتها الثامنة والأربعين. وربما تود اللجنة أن تبدأ نظرها في هذه المسألة أثناء دورتها السابعة والأربعين، عام ٢٠٠٤.

### مسائل أخرى

ربما تود اللجنة مناقشة مسائل أخرى، حسب الاقتضاء.

## المرفق

## الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال\*

التاريخ	بند جدول الأعمال	صباحا	بند جدول الأعمال	بعد الظهر
الأربعاء، ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٤	١	افتتاح الدورة	٥	تبادل عام للآراء
	٢	اعتماد جدول الأعمال	٦	سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية
	٣	انتخاب أعضاء المكتب		
	٤	كلمة الرئيس		
	٥	التبادل العام للآراء		
الخميس، ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٤	٥	التبادل العام للآراء	٥	تبادل عام للآراء
	٦	سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية	٦	سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية
	٧	تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث <sup>(١)</sup>	٧	تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث <sup>(١)</sup>
الجمعة، ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤	٧	تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث <sup>(١)</sup>	٧	تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث <sup>(١)</sup>
	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الحادية والأربعين	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الحادية والأربعين
	٩	تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين	٩	تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين
الاثنين، ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٤	٧	تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث <sup>(١)</sup>	٧	تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث <sup>(١)</sup>
	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية

\* اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الثامنة والثلاثين، على مواصلة تزويد الدول الأعضاء بجدول زمني استرشادي للأعمال، دون مساس بالتوقيت الفعلي للنظر في بنود معينة من جدول الأعمال (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/50/20)، الفقرة ١٦٩ (ب)).

التاريخ	بند جدول الأعمال	صباحا	بند جدول الأعمال	بعد الظهر
	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الحادية والأربعين	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الحادية والأربعين
	٩	تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين	٩	حلقة العمل الخاصة بالصناعة حول استخدام الاتصالات الساتلية في أثناء الكوارث الطبيعية
الثلاثاء، ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الحادية والأربعين	٨	تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين
	٩	تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين	٩	الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة
	١٠	الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة	١٠	الفضاء والمجتمع
	١١	الفضاء والمجتمع	١١	تشكيلة المكاتب
الأربعاء، ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٤	١٠	الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة	١٠	الفضاء والمجتمع
	١١	الفضاء والمجتمع	١١	الفضاء والمياه
	١٢	الفضاء والمياه	١٢	تشكيلة المكاتب
	١٤	مسائل أخرى	١٤	مسائل أخرى
الخميس، ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤	١١	الفضاء والمجتمع	١١	تنفيذ توصيات اليونسيس الثالث <sup>(أ)</sup>
	١٢	الفضاء والمياه	١٢	مسائل أخرى
	١٣	تشكيلة المكاتب	١٣	
	١٤	مسائل أخرى	١٤	
الجمعة، ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤	١٥	تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة	١٥	تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة

(أ) يجتمع الفريق العامل، الذي ستعاود اللجنة عقده عملا بالفقرة ٢٩ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، أثناء الوقت المخصص للنظر في البند ٧. وتستأنف اللجنة نظرها في البند ٧ يوم الخميس، ١٠ حزيران/يونيه، من أجل اعتماد تقرير الفريق العامل.